



لقد وقعتَ تصريحاً بالتعاون مع المصلحة الوطنية للعمل الاجتماعي (SNAS).
وبعد ذلك قدمت طلبَ التعويض عن الاندماج المهني.

✚ ما هو التعويض عن الاندماج المهني؟

✎ التعويض عن الاندماج المهني عبارة عن إعانة، مثل الإعانة التكميلية، ينص عليها القانون المعدل والمؤرخ في 29 أبريل/نيسان 1999، المتعلق بإحداث الحق في الحد الأدنى المضمون من الدخل.

✎ التعويض عن الاندماج المهني:

- يعادل الحد الأدنى للأجر الاجتماعي.
- يخضع للمساهمات في مجال التأمين على المعاشات التقاعدية؛
- غير قابل للاسترداد.

✎ من أجل الاستفادة من هذا الحق، يجب عليك:

- توقيع عقد الاندماج المهني؛
- المشاركة في نشاط من أنشطة الاندماج المهني.

✚ عقد الاندماج المهني

✎ يحدد المشروع الاجتماعي والمهني للشخص المعني به والتزاماته من أجل تحقيقه.

✎ يُحضّر بمعية مصلحة جهوية للعمل الاجتماعي (الاسم، العنوان والموعد الأول: أنظر التصريح).

✎ قد يفقد الشخص الذي لا يفي بالالتزامات التي ينص عليها العقد حقه في التعويض عن الاندماج المهني و/أو الإعانة التكميلية.

✚ أنشطة الاندماج المهني

✎ هي عبارة عن:

- أعمال ذات منفعة عامة؛
- فترة تدريب في شركة.

✎ الاتفاقية:

- تُحدد نوع نشاط الاندماج المهني.
- يوقع عليها الشخص الذي يشارك في أنشطة الاندماج المهني؛
- ليست عقدَ عمل.

ويعتبر القانون المتعلق بإحداث الحق في الحد الأدنى المضمون من الدخل المصدر الوحيد الذي يجب على المستفيدين من الإعانات الرجوع إليه للإطلاع على المقترضات القانونية الدقيقة الخاصة بهذا المجال.